

فيطل بوجهه صافاً قال الطرف قلت لجا في شهر رمضان قال شهر رمضان وغيره
سواء ربه قال محمد وقال قاسم ان المنا الصائم من النظم قضا يوماً مكانه ولم يفت
ذالك اليوم ومضاه **قال وحده** محمد ناعلي بن حكيم عن بصالح قال اذا ذكر الحرام
النظر يريد الازار الاكظم فسد حجه وعليه الحج مقابل قال ابو جعفر اذا اصبح الرجل
جنباً في شهر رمضان فليتم ولا يقضا عليه ولا اجب ان يتجدد ذلك وقال ابو جعفر
في الجاهلي ترى الظلم للليل شر تصح ولم يجنب قال انتم صومها واليهض بمنزلة الجاه
قال ابو جعفر وذكر عرس بن صالح انه كان يرى ان يقضى يوماً مكانه **قال وحده**
محمد ناجار عن شعيب بن شيبة عن هشام بن ابراهيم عن ابيه عن ابيه ان النبي
صلى الله عليه واله لم كانت تصيب الجاهل من ذوقه لاجل ان يفتي واهم بقطعة
يتم صومها **وبه قال وحده** محمد قال اخبرني جعفر بن قاسم بن ابراهيم في الرجل يصبح
جنباً حين يصومها ذلك اليوم وقد يكفره عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وبه حد ثنا محمد قال حدثنا جعفر بن محمد عن وكيع عن الأعمش عن عمار بن محمد
عن ابي عطية يريك الرجلان في المسجد في الرجل يصبح وهو جنب فيصوم فانطلقا
الى عبد الله وانطلقت معها فساله احداهما فقال ليصوم قال وان ناه قال نعم
وان نام متحكماً قال وان كان من النساء قال وان كان ذلكا حدثنا محمد بن
عبيد عن علي بن عيسى عن الأعمش عن عمار بن محمد عن ابي عطية قال سال رجل ابن
مسعود وانما هو فقال احرام للليل فبعت ولم اغتسل حتى أصبحت اصوم ذلك
اليوم قال نعم فقال له جل وان كان من النساء قال وان كان من النساء حدثنا
محمد نا احمد بن ابي بكر عن احمد بن عثمان عن بكر بن عبد الرحمن نا عيسى بن محمد

عن محمد بن عبد الرحمن نا عيسى بن ابي بكر عن محمد بن مسلم عن ابي بكر بن عبد الرحمن
عن ابيه وعائشه وجعفره انهما قالتا ان النبي صلى الله عليه واله لم يرك الصبح
وهو جنب سلهما ثم يتم صومها حدثنا محمد نا جعفر بن محمد بن ادم قال سمعت فيك
وشريك يقولان في الذي يصبح جنباً في رمضان جنباً به ولا يقضى يوماً مكانه حدثنا
محمد نا محمد بن جميل عن اسمعيل بن عيسى عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر في رجل اجتب
في الحج في رمضان ثم نام حتى يصبح وهو جنب قال يجتنب ثم يصلي ويتم على صيامه
ولا يقضى يومه ذلك **باب من اصابتها جنباً بالتهار وهو صائم** **وبه قال وحده**
محمد نا احمد بن عيسى عن حسين بن علي بن خالد عن زيد بن ابيها عن ابي عبد الله قال
انما احل الصبح صافاً ثم نام قبل الصلوة الاخرى فاصابتها جنباً فاستيقظ ثم عاود
النوم ولم يقض الصلوة الاخرى حتى دخل وقت الاخر فطيمه تمام ذلك اليوم وقضاه
وهو وقال محمد بن نام في شهر رمضان فاصابتها جنباً به فلا شيء عليها **باب خيات**
الصيام في النطوع **وبه قال وحده** محمد نا احمد بن عيسى عن حسين بن علي
خالد عن زيد بن ابيها عن ابي عبد الله قال اذا اصبح الرجل ولم يقض الصلوة
الاولى والشمس فاذا زالت الشمس فلا خيار له **وبه قال وحده** محمد نا جعفر بن
قاسم بن ابراهيم في رجل اصبح وقد نوى ان يصوم تطوعاً ثم افطر لغيره فباده
الان يكون قد اوجبه وتكلم به ليس يجب ذلك بالضمائر والنيات دون القول
الظاهر قال ابو جعفر عتقاد الصوم ليس هو بالام الذي انما الصوم
بالعزم والاعتقاد وان نوى بالليل الا **الفصل** قال وان نوى بعد طلوع
الشمس وبالخيار الى نوال الشمس واذا نالت الشمس فلا خيار له